

سوالف أمنية

alsraeeaa@live.com
حمد السويح لواء شرطة متقاعد



تذكروا الخطوط الجوية الكويتية

ليس طبيعي من المشائمين ولكن ما تتعرض له طائرات مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية من تدمير اعمال مستمرة، وما تتعرض له المؤسسة من تدمير ممنهج لن تصحو منه الا بعد وقوع كارثة ستحمل الدولة الخسائر الفادحة.

فسقوط طائرة - لا سمح الله - معناه دفع ما يقارب المليار دولار كتعويضات مادية فلكل متوفى على متن تلك الطائرة الحق في الحصول على تعويض مالي بمليين دولار عدا خسارة الطائرة والتعويض عن الأضرار التي خلفتها في مكان سقوطها. مشكلة الخطوط الجوية الكويتية انها الشركة الوحيدة التي تدفع لها الدولة ما يقارب الاربعمائة مليون دينار سنويا كرواتب واجارات وتكاليف تشغيل وهي خسائر تتحملها الدولة.

ولن نتوقف عن تلك الخسائر لان الصراع ما بين حكومة جديدة ومجلس امة جديد لن يتوقف فكلما تم الاتفاق على آلية لتخصيص الكويتية تغيرت الحكومة او تغير المجلس ويلقى ما تمت دراسته لوضع آلية جديدة.

المشكلة الأخرى انه كلما تأخرت الحكومة في تخصيص الكويتية كلما ازادت الابعاء المالية عليها فعندما طرحت اول مرة مشروع تخصيص الكويتية كان عدد الموظفين المستحقين للتقاعد يكلفون الخزينة 60 مليون دينار اما اليوم فأصبح جعله مستحق للتقاعد يكلفون الدولة 140 مليون دينار والعدد في ازدياد كل عام لان هناك اعدادا جديدة تدخل من ضمن المستحقين للتقاعد.

الغريب ان السادة الاعضاء في مجلس الوزراء او مجلس الامة يتمنون ويأملون في ان تصبح الكويت من الدول ذات المركز المالي والاقتصادي المفتوح لجذب الاستثمارات. فإذا كانت مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية وهي التي تكلف الدولة تلك الاموال سنويا لم يستطيعوا خصصتها حتى الان فمن اين يستطيعون خصصة بقية الاجهزة الحكومية كالبريد والمواصلات والاعلام.

أتمنى ان ينتهي مجلس الامة من سرعة الموافقة على المقترحات التي اقترحتها اللجنة التشريعية بشأن التخصص حتى لا نحدث كارثة ستدفع في النهاية من مقدرات الشعب الكويتي.

تذكروا...

عدل ومحاكم

رفض تعويض مواطن نصب على مواطنه بحصولها على شهادة دراسية

قضت الدائرة الجزائية بمحكمة الاستئناف برفض دعوى مواطن طالب مواطنة بتعويض يقدر بمبلغ 1001 دينار. وتتلخص الدعوى في أن المدعي ذكر في دعواه أن المدعي عليها اتهمته وأخبرين بالاستيلاء على مبالغ مالية منها بطريقة التدليس، بيد أنه نال حكما قضائيا نهائيا ببراءته مما اتهم به فقام برفع دعوى تعويض بعد الأضرار التي لحقت به جراء توكيل محام للترافع عنه ناهيك عن الحزن والأسى الذي ألم به نتيجة التشهير به. وقضت المحكمة بداية برفض الدعوى لخلو الأوراق مما يفيد بتعرض المدعي للضرر عندما قامت المدعية بمقاضاته وطعن المدعي مرة أخرى على حكم رفض دعوى تعويضه. وحضرت أمام المحكمة المحامية مريم فيصل البحر بصفتها وكيلة عن المدعي عليها وأكدت أن المدعي بعد أن استولى على أموال مولكتها عن طريق التدليس وذلك إيهاما منه بأنها ستحصل على شهادة دراسية ولاسلف ضاعت سنة من عمرها دون فائدة وهي التي تضررت نفسيا وأنبيا من تصرفات المدعي مطالبة في ختام مذكرتها التي قدمتها للمحكمة برفض الدعوى وتأييد الحكم المستأنف.

وبعد صدور الحكم ثمنت المحامية مريم البحر صدور الحكم لصالح مولكتها مؤكدة أن المحكمة تأكدت من أن المدعي عليها هي المتضررة بالاساس في هذه الدعوى وليس العكس.

البراءة لمنهم من خيانة الأمانة ورفض إبعاده عن البلاد

أصدرت المحكمة الكلية دائرة الجنح المستأنفة 4/ والتي عقدت دلائرها برئاسة المستشار محمد المطيري وعضوية القاضي هشام الشاهين والقاضي محمد هاني مختار وأمين السر رجب خميس حكما برفض طلب الاستئناف بالظن على حكم أول درجة والقاضي ببراءة المتهم من خيانة الأمانة، ورفضت إبعاده عن البلاد، ورفض الدعوى المدنية.

حضر أمام المحكمة المحامي خالد السعدي وترافع عن المتهم شافهة دافعا بعدم توافر ركني الجريمة المادي أو المعنوي لجريمة خيانة الأمانة حيث بين للمحكمة أن المستندات التي تأخذ حكم المسال طبقا لنص

المادة 240 والتي بموجبها تخضع لجريمة خيانة الأمانة ليس لها محل على الواقعة محل البحث لأنه من ناحية أن تلك المستندات هي عبارة عن فواتير خاصة بالشركة ومدفوعة القيمة عن طريق الد "كي نت"، وهي لا تثبت لصاحبها حقا أو تبرى ذمته من حق وبالتالي لا تقام الجريمة ودفع أيضا بالتراضي في الإبلاغ وكيدية الاتهام وتلفيقه لأن المدعي بالحكم المدني تقدم بشكوى بعد مرور أكثر من عام ونصف العام من تاريخ إنهاء خدمات المتهم وبعد أن تقدم بشكوى عمالية ضد المدعي بالحكم المدني تقدم الممثل القانوني للشركة بشكوى ضد المتهم. وقضت المحكمة برفض الاستئناف وتأييد الحكم المستأنف.

إعداد: مؤمن المصري

سجين سابق يقتل زميل زناته بطعنات في الظهر و12 دورية أمس توجهت للقبض على القاتل

اصيب الجاني بطعنات في يده بينما اصيب المجني عليه بطعنات في صدره وظهره. وأشار المصدر الى ان رجال المباحث استطاعوا تحديد مكان إقامة الجاني حيث قام الرائد المهنا باستصدار إذن نيابي وانتقل برفقة 12 دورية من الأمن العام والدوريات الي حيث يقبع القاتل في منطقة صباح السالم مع والدته. ومضى المصدر بالقول: طرقت المهنا باب منزل الجاني حيث خرجت والدته وحينما بلغها بوجود إذن نيابي لضبط ابنها زعمت انه غير متواجد وبعد ان اطلعتها الرائد المهنا على الإذن النيابي وشاهدت الدوريات وهي تطوق منزلها قامت بتسليم ابنها الذي كان مختبئا في مخزن صغير.



العقيد عبدالرحمن الصهيل

تعرضه للتنظيف الداخلي الذي لم يشعر به. وأضاف المصدر استكملت التحريات والتي انتهت الي ان المجني عليه كان يصادق نزيلا آخر في السجن وان صداقة جمعت بينهما خلال تواجدهما في السجن حيث كان المتهم الذي تم تحديد هويته وتبين انه الجاني هو الآخر سجين على ذمة قضايا مخدرات، كما تضمنت التحريات ان المجني عليه والجاني التقيا مساء أول من أمس داخل صالة للبللياردو وحدثت بينهما مشاجرة استخدمت فيها الأدوات الحادة. وتبادل خلالها الصديقان القيدان الطعنات حيث



اللواء عبدالحميد العوضي

سجل رجال الادارة العامة للمباحث الجنائية والتي تولاها مؤخرا اللواء عبدالحميد العوضي انجازا جديدا بتوقيف شاب كويتي اقدم على قتل آخر وذلك بعد اقل من 24 ساعة من ارتكاب الجريمة، وكان شاب كويتي غزت الاجهزة الامنية على جفته داخل سيارة وتبين مصرعه، وقال مصدر امني ان مدير عام الادارة العامة للمباحث الجنائية العميد محمود الطباخ وفور علمه بالجريمة كلف مدير ادارة بحث وتحري محافظة حولي العقيد عبدالرحمن الصهيل بمتابعة القضية والذي بدوره كلف الرائد عماد المهنا وفريق مباحث النقرة لجمع التحريات وكشف غموض الجريمة. وأضاف المصدر: أول ما قام به رجال مباحث النقرة هو تحديد هوية المجني عليه وتبين انه خرج من السجن المركزي مؤخرا وكان محبوبا على ذمة قضية تعاطي مواد مخدرة وهتك عرض.

ومضى المصدر بالقول: ورد تقرير الأدلة الجنائية والذي أفاد بأن المجني عليه تعرض قبل مصرعه لطعنات وأن إحدى الطعنات تسببت في نزيف داخلي دون أن يعرف المجني عليه عنها، وهو ما جعله يفتن بالقتل برفقة زميله في سيارته حيث فارق الحياة بداخلها جراء

ضبط سوابق سلب آسيويا بسكين قبل أسبوع

والذي تعرف عليه اكثر من مرة واعترف المتهم بسلبه الآسيوي بعد ان هدده بالخنس. من جهة أخرى تقسم مواطن يمتلك محلا تجاريا في منطقة الجهراء ببلاغ واتهم مجهولين بالدخول الى محله

خلال لوحات مركبة كان يستقلها، مشيرا الى ان رجال مباحث تيماء والذين اوقفوا المواطن بعد تعليمات من مدير مباحث الجهراء العقيد سعد العدوانى عرضوا المتهم في ظاهور عررض المجني عليه



سيارة المواطن بعد اصطدامها بالاشاحنة

لمقت وأفدة آسيوية مصرعه اثر تعرضها للدهس على طريق الملك فهد تحت جسر الظهر، وقال المنسق الاعلامي في ادارة الطوارئ الطبية عبدالعزيز بوجيمد ان الداهس وهو مصري الجنسية (26 عاما) اصيب هو الآخر ونقل للعلاج في مستشفى العبدان بواسطة رجلي الطوارئ محمد الشاعر ومحمد عبدالعليم. وعلى طريق الملك فهد اصيب شاب كويتي بجروح متفرقة ونقل للعلاج في مستشفى العبدان جراء حادث انقلاب مركبة. وعلى طريق الدائري السابع اصيب مواطن في حادث تصادم بين مركبة وسيارة تنظيف ونقل المواطن في حالة غير مستقرة الي مستشفى العبدان وبذل رجال الاطفاء جهودا لخارج المواطن الذي انحسر داخل المركبة بفعل الحادث.

● هاني الظفيري ومحمد الجلاهمة

مصرع آسيوية دهسا في الظهر وانحشار مواطن في تصادم على السابع

لقت وفاة آسيوية مصرعه اثر تعرضها للدهس على طريق الملك فهد تحت جسر الظهر، وقال المنسق الاعلامي في ادارة الطوارئ الطبية عبدالعزيز بوجيمد ان الداهس وهو مصري الجنسية (26 عاما) اصيب هو الآخر ونقل للعلاج في مستشفى العبدان بواسطة رجلي الطوارئ محمد الشاعر ومحمد عبدالعليم. وعلى طريق الملك فهد اصيب شاب كويتي بجروح متفرقة ونقل للعلاج في مستشفى العبدان جراء حادث انقلاب مركبة. وعلى طريق الدائري السابع اصيب مواطن في حادث تصادم بين مركبة وسيارة تنظيف ونقل المواطن في حالة غير مستقرة الي مستشفى العبدان وبذل رجال الاطفاء جهودا لخارج المواطن الذي انحسر داخل المركبة بفعل الحادث.

● هاني الظفيري ومحمد الجلاهمة

تحرير 23289 مخالفة في حولي مايو الماضي وتنظيم السير سجل 333 مخالفة في العاصمة

الرادار. كما قام قسم تنظيم سير العاصمة صباح اليوم بتحرير 333 مخالفة منها 295 مخالفة مباشرة و38 مخالفة غير مباشرة بالإضافة الي كبح 5 مركبات وحجز 5 أخرى.

أسر خدمة ومعابنة 229 حادثا مروبيا بالإضافة الي حجز 683 مركبة. وأشارت الإحصائية الي ان اجمالي المخالفات والبالغ 23289 مخالفة منها 1137 مخالفة استخدام الهاتف النقال باليد أثناء القيادة و1035 مخالفة سرعة ضبطها

شملت مستشفيات خاصة ودور حضانة وسرايدب 50 مخالفة لاشتراطات الأمن في حملة بالجلب والفروانية



المخالفات تم توثيقها بالصور

التي تستخدم للتخزين وجميع دور الحضانة. وقال المقدم يوسف الصغفك مرآقب التنسيق والمتابعة بالإبانة ان هذه الحملات تأتي بتوجيهات من نائب المدير العام لشؤون الوقاية العميد أمين عابدين ومدير إدارة التفقيش والمتابعة العقيد عبدالله المشعان حيث اتضح من خلال هذه الحملات وجود العديد من المخالفات من عدم تجديد ترخيص الإطفاء إلى سوء التخزين وإغلاق مآراج الطوارئ وكذلك الأسلاك الكهربائية المشغوفة بالإضافة إلى معدات الحريق والتي تعاني من الإهمال وسوء الصيانة. وقد تم تحرير أكثر من 50 مخالفة للمنشآت غير المستوفية للشروط الوقائية وتم منح أصحابها مهلة لتصحيح مخالفاتهم حتى لا يتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقهم.



خلال الجولة على أحد الأسواق

شنت إدارة التفقيش والمتابعة التابعة للإدارة العامة عدة حملات تفقيشية في منطقة الجلب والفروانية على عدد من المنشآت والتي يتواجد بها الجمهور بأعداد كبيرة، وقد تركزت هذه الحملات التفقيشية على المستشفيات الخاصة والفنادق والشقق الفندقية وشملت أيضا هذه الحملات الجمعيات التجارية والمناجر والسرايدب

مركز رياض

www.riyad_center.com
رياض الصانع



سوء استخدام وسائل الاتصالات

إن أجهزة وسائل الاتصالات اختراع في غاية الأهمية أثر في البشرية بشكل كبير واستفاد منه الناس في إزجاج وقلق كثير من الناس الأمن، وأدى ذلك إلى سرعة انحاز كثير من المعاملات وأصبح لا غنى عنها منذ اختراعها وضرورة مهمة من ضروريات الحياة ولكن مع الأسف الشديد تحولت من نعمة إلى نقمة بسبب سوء الاستخدام على أيدي بعض العابثين والمستهترين وتسيبوا في إزجاج وقلق كثير من الناس الأمن، وهؤلاء العابثون نتيجة تصرفاتهم السيئة جلبوا على غيرهم سلبات وتصرفات كثيرة سببه ذهب ضحيتها كثير من الأبرياء الذين تلامههم مشاكل عديدة من تلك التصرفات غير المسؤولة ولا يملكون القدرة على منعها أو ردع مرتكبيها. وأن سوء استخدام وسائل الاتصالات وأشهرها الهاتف سواء كان ثابتا أو متنقلا ومع تنوع اجهزة ووسائل الاتصالات وتطور هذه الأجهزة بسرعة وصلت إلى صعوبة إمكانية متابعة الجديد منها وكذلك البرامج الالكترونية المختلفة حيث تستطيع من خلالها ابتكار كل ما هو جديد ومنها برامج تحرير الصور وأشهرها برنامج الفوتوشوب التي يستطيع الشخص من خلاله تركيب ودمج الصور مع أخرى ومن ثم نشرها على مواقع التواصل الاجتماعي المختلفة وأشهرها «تويتر» و«فيسبوك»، بالإضافة إلى بعض البرامج الأخرى كبرامج المشاركة حيث يشترك مستخدمو هذه البرامج بنشر الصور والفيديوهات ويشاهدها الجميع في كل انحاء العالم وما يسببها من ضرر كبير خاصة اذا كانت هذه المحتويات تضر بآخريين أو تسيء اليهم، اضافة الى ذلك فإن هذه البرامج والمواقع أصبحت لا تقتصر على الحاسب الآلي بل أصبح استخدامها متاحا على الهواتف المتنقلة بإمكانيتها الحديثة وما تملكه من امكانيات جعلت من جهاز الهاتف حاسبا آليا محمولا يستطيع من خلاله الشباب استخدام هذه البرامج، اضافة الى تحميل المواقع الاباحية ونشرها عند الآخرين، بل ان هناك برامج تستخدم على الهاتف اخطر من برامج الحاسب الآلي مثل برنامج الواتس أب الذي تستطيع من خلاله ارسال صور أو فقرات أو فيديوهات أو رابط لموقع على الانترنت تستطيع إرساله لأي شخص تمتلك فقط رقم هاتفه، ولا ننسى تطور الحاسب الآلي وصغر حجمه شيئا فشيئا حتى وصل الى مرحلة الحاسب الكفي (آيباد) والذي يعتبر بمثابة هاتف محمول كبير الحجم مما جعله سهل التنقل به وكذلك يكثر استعماله، مما سهل على ضعاف النفوس والعابثين الذين أصبحت هذه الأمور هوائية لديهم، فالعبث به أشكال كثيرة من التصرفات مثل: السباب والشتم والرسائل الماجنة إلى آخره من التصرفات السيئة والمعاقبة قانونا. إن هؤلاء العابثين لا يعلمون أن تصرفاتهم قد تؤدي إلى خراب البيوت عندما ينشأ بين أفراد الأسرة الواحدة سوء الظن والشك عن طريق أصبحت هذه الوسائل سواء كانت حاسبا أم هاتفًا فتتعدم الثقة بين أفراد الأسرة بعضهم البعض نتيجة لتلك التصرفات والأفعال السيئة من خلال الاستخدام السيئ لوسائل الاتصالات.

حيث ينتهي الوضع الخطير والبشع بارتكاب جرائم كثيرة هذه المقمة من الأهمية بمكان ولا ينبغي لها ينشر في الصحف المحلية والعالمية بجرائم كثيرة متعلقة بسوء استخدام وسائل الاتصالات الحديثة، مما أدى إلى ارتكاب جرائم كثيرة سواء هتك عرض أو سب أو قذف أو جرائم ماسة بالشرف حتى وصلت إلى جرائم قتل وأدى ذلك إلى خراب كثير من البيوت وتسريب اسرار بسبب سوء الاستخدام.

لايد من بيان المنظر القانوني لهذه الوقائع فقد حرص القانون رقم «9 لسنة 2001» بشأن إساءة استعمال أجهزة الاتصالات الهاتفية وأجهزة التصنت فنص في المادة الأولى مع عدم الإخلال بأي عقوبة اشد يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة والغرامة التي لا تجاوز ألف دينار أو إحدى هاتين العقوبتين كل من أساء استعمال وسائل المواصلات الهاتفية، وتكون العقوبة الحبس مدة لا تجاوز سنتين والغرامة التي لا تجاوز ألفي دينار أو إحدى هاتين العقوبتين إذا اشتمل الفعل المشار إليه في الفقرة السابقة على الفاظ بذئية أو محلة بالحياة أو تحريض على الفسق والفجور أو على تهديد بيمس النفس أو المال أو الشرف أو العرض ويحكم في جميع الأحوال السابقة بمصادرة الأجهزة المستخدمة في ارتكاب الجريمة، ثم أضاف القانون في المادة واحد مكرر أنه يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنتين وغرامة لا تجاوز ألفي دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من تعمد الإساءة أو التشهير بغيره عن طريق استعمال جهاز أو وسيلة من وسائل الاتصال الهاتفية أو غيرها في التقاط صورة أو أكثر أو مقاطع فيديو له دون علمه أو رضائه أو استغل إمكانيات هذه الأجهزة واستخرج صوراً منها دون إذن أو علم أصحابها، أو قام باصطناع صور مخلة بالأداب العامة لأشخاص آخرين. ويعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات وبغرامة لا تجاوز ثلاثة آلاف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من قام عن طريق هذه الأجهزة أو الوسائل بإرسال الصور المبيئة في الفقرة السابقة أو أي صورة أو مقطع فيديو مخلة بالأداب العامة إلى أشخاص آخرين أو قام بنشرها أو تداولها بأي وسيلة كانت.

وتكون العقوبة الحبس مدة لا تجاوز خمس سنوات والغرامة التي لا تجاوز خمسة آلاف دينار إذا اقترنت الأفعال المشار إليها في أي من الفقرتين السابقتين بالتهديد أو الابتزاز أو تضمنت استغلال الصور بأي وسيلة في الإخلال بالحياء أو المساس بالأعراض أو التحريض على الفسق والفجور. ويحكم في جميع الأحوال بمصادرة أجهزة ووسائل الاتصالات أو غيرها مما استخدم في ارتكاب الجريمة.

والاستفاد مما سبق أن جرائم سوء استخدام وسائل الاتصالات الحديثة في تزايد مستمر وهي جرائم كثيرة تؤدي إلى خراب البيوت وابتزاز الناس وتعرض حياتهم للخطر لذلك يجب أن تطبق القواعد القانونية بشكل صارم على كل من يرتكب هذه المخالفات المشينة والمسيئة لأبرياء لا ذنب لهم.